



من أجل اتخاذ قرار

البند الأول من جدول الأعمال

التدابير المتصلة بتمثيل أصحاب العمل والعمال في مؤتمر العمل الدولي: التصدي للاختلال الثلاثي ضمن الوفود

لمحة عامة

القضايا المشمولة

تتابع هذه الوثيقة مناقشة البند الأول على جدول أعمال لجنة المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية في آخر اجتماع لها (أذار/مارس ٢٠١٠). وكان هذا البند قد أدرج على جدول الأعمال في أعقاب طلب من لجنة أوراق الاعتماد في الدورة الثامنة والتسعين للمؤتمر (٢٠٠٩). وتتناول الوثيقة التدابير الممكنة الهادفة إلى تكوين فهم أفضل للمسألة المتصلة بالاختلال الثلاثي في الوفود إلى المؤتمر، والهادفة في نهاية المطاف إلى تحسين الوضع في هذا الصدد.

الانعكاسات السياسية

ضرورة إبقاء المسألة قيد الاستعراض.

الانعكاسات المالية

لا شيء محدد.

القرار المطلوب

الفقرة ٩.

الإحالات إلى سائر وثائق مجلس الإدارة وصكوك منظمة العمل الدولية

الوثيقة GB.307/LILS/1؛ الوثيقة (Rev.) GB.307/10/1.

معلومات أساسية

١. بناءً على طلب لجنة أوراق الاعتماد في الدورة الثامنة والتسعين للمؤتمر (حزيران/ يونيو ٢٠٠٩)، استعرضت لجنة المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية في آذار/ مارس ٢٠١٠ مسألة الاختلال الثلاثي فيما يتصل بالمستشارين الذين يرافقون كل وفد من الوفود الثلاثية إلى مؤتمر العمل الدولي^١. ونظرت في المعلومات الوقائية والقانونية التي قدمها المكتب وفي التدابير التالية التي اقترحت كوسائل ممكنة لتحسين الوضع:

(أ) يمكن للجنة أوراق الاعتماد أن تنشر في تقاريرها المقدمة إلى المؤتمر أرقاماً تبين عدد الدول الأعضاء التي تعتبر أن وفودها إلى المؤتمر تعاني من اختلال كبير، وتبلغ عن أي تفسيرات تقدمها الحكومات المعنية تلقائياً، أو يمكنها أن تنظر في الكشف عن عدد محدود من حالات الاختلال الثلاثي الأشد جسامة بغية دعوة الحكومات المعنية فردياً إلى أن تذكر أسباب مثل هذا الاختلال في وفودها؛

(ب) يمكن الطلب من المدير العام أن يبحث (على سبيل المثال عن طريق استفسارات موجهة إلى الحكومات) إلى أي مدى لم تف الدول الأعضاء بالتزاماتها بإرسال وفود ثلاثية متوازنة على نحو معقول إلى المؤتمر وأسباب ذلك، وأن يقدم هذه المعلومات إلى مجلس الإدارة؛

(ج) يمكن أن يقترح مجلس الإدارة إدخال تعديلات على النظام الأساسي للمؤتمر لمنح لجنة أوراق الاعتماد ولاية إضافية كي تبحث بلاغات محددة مقدمة بدعوى وجود اختلال ثلاثي جسيم في وفد من الوفود.

٢. وفي حين اختلفت الآراء حول خيارات الإجراءات التي يتعين اتخاذها، أقر المتحدثون عموماً أن وجود اختلال ثلاثي جسيم في الوفود يتعارض مع مبادئ الهيكل الثلاثي. بيد أن معظمهم اعتبر أيضاً أن المزيد من المعلومات والبيانات مطلوب لتكوين فهم أفضل لما يشكل اختلالاً ذا صلة ولأسباب حدوث هذا الاختلال. كما كان هناك دعوات إلى اتخاذ تدابير لاستثارة الوعي وتحسين تقديم المعلومات عن القواعد والممارسات السارية.

٣. وفي الدورة التاسعة والتسعين للمؤتمر (حزيران/ يونيو ٢٠١٠)، بحثت لجنة أوراق الاعتماد التدابير المحتملة التي يمكن اتخاذها بموجب أحكام النظام الأساسي للمؤتمر السارية في الوقت الراهن. وذكرت ما يلي^٢:

... في هذا الصدد، أعادت اللجنة تنظيم تقديم قوائم الوفود والمستشارين المسجلين والمعتمدين، المرفقة في تقاريرها بغية تسهيل تحديد أسس لحالات الاختلال. وبحثت كذلك تطبيق معيار عام لقياس الاختلالات ولا سيما عن طريق صيغ رقمية، ووجدت أن تطبيقها غير مرض نظراً إلى عدم قدرتها على أن تأخذ في الحسبان الظروف الخاصة بكل حالة من الحالات. [...] وبناءً على ذلك، تلاحظ اللجنة أن التصدي لحالات الاختلال الثلاثي يمكن أن يتحقق على أفضل وجه من خلال النظر في الإدعاءات المحددة، مما يتيح تحديد الحالات الجسيمة واستعراض ظروفها الخاصة. بيد أن أحكام النظام الأساسي السارية لا تسمح للجنة أن تتصدى كلياً لأوضاع الاختلال خلاف تلك التي تتعلق بتسديد نفقات المستشارين. وترغب اللجنة بالتالي في أن تطلب إلى مجلس الإدارة، عن طريق المؤتمر، أن يواصل نظره في هذه المسألة، بما في ذلك إمكانية توسيع نطاق ولاية اللجنة لتنظر في البلاغات المحددة المقدمة بدعوى وجود اختلال ثلاثي في وفد من الوفود.

المقترحات

٤. بالنظر إلى الآراء التي أعرب عنها في الاجتماع الأخير للجنة المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية وما تبع ذلك من مشاورات ثلاثية غير رسمية أجراها المكتب، يبدو من جهة أنه لن يكون هناك في الوقت الحاضر توافق في الآراء يؤيد تعديل النظام الأساسي. ومن جهة أخرى، هناك اهتمام بمتابعة بحث مسألة الاختلال الثلاثي في الوفود إلى المؤتمر على أساس تعزيز تقديم المعلومات فضلاً عن طلب لجنة أوراق الاعتماد هذا الصدد.

^١ انظر الوثيقة GB.307/LILS/1 والوثيقة (Rev.) GB.307/10/1، الفقرات ٢-١٢.

^٢ مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٩ (٢٠١٠)، محضر الأعمال المؤقت ٥ (جيم)، الفقرة ١٤٦.

٥. وبالنظر إلى أن جميع المعلومات المتاحة للمكتب حتى تاريخه قد قدمت أصلاً إلى لجنة المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية، يقترح مواصلة رصد الوضع في الدورات القادمة للمؤتمر. ويمكن لهذا النهج أن يتيح تكوين فهم أفضل للمشكلة، لا سيما إذا كانت الحكومات مدركة تماماً عند تقديم اعتماد وفودها لاشتراط أن تكون وفودها متوازنة فيما يتعلق بعدد المستشارين المرافقين لكل وفد من الوفود الثلاثية (انظر الفقرة ٦ أدناه)، وإذا عالجت لجنة أوراق الاعتماد حالات الاختلال الثلاثي الجسيم المحتمل بقدر ما تسمح به ولايتها الحالية (انظر الفقرة ٧ أدناه).

٦. ومن الأرجح أن يكون وعي بعض الحكومات بمسألة الاختلال الثلاثي قد ازداد أصلاً بالنظر إلى أن مجلس الإدارة قد ناقشها ورصدها. بالإضافة إلى ذلك، يقترح المكتب تحسين المعلومات المقدمة مع رسالة الدعوة. ويمكن إدراج عبارة صريحة عن الالتزام باعتماد وفد متوازن في رسالة الدعوة ذاتها ويمكن إيراد فقرة مستقلة عن هذا الموضوع في دليل المؤتمر، الذي يجمع وينشر المعلومات التي سبق أن أدرجت في طبقات الدليل للسنوات الأخيرة. بالإضافة إلى ذلك، يمكن تنقيح المذكرة التوضيحية بعنوان تقديم أوراق الاعتماد إلى مؤتمر العمل الدولي، التي ترافق النموذج الموصى به لأوراق اعتماد الوفود، بحيث تفسر على نحو أفضل وظيفة مختلف فئات المشاركين ولا سيما المستشارون منهم. وعلى سبيل المثال، كما اقترح ذلك أحد الأعضاء الحكوميين في الاجتماع الأخير للجنة المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية^٢، يمكن أن يذكر أنه ينبغي للحكومات أن تعتبر المسؤولين المعتمدين الذين لن يحضروا إلى المؤتمر إلا خلال الأسبوع الأخير "السياسي/الوزاري" والذين لن يحتاجوا إلى حق مخاطبة المؤتمر، على أنهم "أشخاص يرافقون الوزير (أو الوزراء)" أو "مشاركون آخرون"، كما قد تكون عليه الحال، دون أن تعتبرهم مستشارين بغية تجنب ظهور الوفد بمظهر وفد يعاني من الاختلال.

٧. وفيما يتعلق بإمكانية أن تبحث لجنة أوراق الاعتماد حالات الاختلال الثلاثي الجسيم المحتمل، ذكرت اللجنة (انظر أعلاه، الفقرة ٣) أنها لا تملك في الوقت الحاضر ولاية محددة لبحث الإدعاءات المتعلقة بالاختلال الثلاثي في الوفود والتوصل إلى استنتاجات بشأنها، باستثناء حالات الشكاوى بدعوى عدم دفع نفقات السفر والإقامة للمستشارين المعتمدين. بيد أنها قدمت تقارير في السابق عن بلاغات تلقتها بشأن ادعاءات بوجود اختلال ثلاثي إلى جانب تعليقات قد تكون الحكومة المعنية قدمتها أو أي معلومات أخرى ذات صلة، بما في ذلك عن المبادئ السارية. وفي انتظار توسيع محتمل لنطاق ولاية لجنة أوراق الاعتماد، قد ترغب اللجنة بالتالي في متابعة وزيادة تطوير هذه الممارسة لو تلقت مثل هذه البلاغات في دورات المؤتمر المقبلة.

٨. ورهنأ بالتطورات في الدورات المقبلة للمؤتمر، بما في ذلك أي ملاحظات قد تصدر عن لجنة أوراق الاعتماد، سيقدم المكتب تقريراً إلى لجنة المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية بهدف السماح للجنة ببحث التدابير الإضافية، بما في ذلك التعديلات الممكنة على النظام الأساسي للمؤتمر.

٩. قد ترغب اللجنة في أن توصي مجلس الإدارة أن يطلب إلى المكتب القيام بما يلي:

(أ) استعراض، وعند الاقتضاء، تنقيح المعلومات المتعلقة بتشكيل الوفود إلى المؤتمر فيما يتصل بمسألة الاختلال الثلاثي في الوفود، الواردة في رسالة الدعوة إلى المؤتمر؛

(ب) إطلاع لجنة أوراق الاعتماد التابعة للمؤتمر على مضمون النقاش بشأن هذه المسألة في مجلس الإدارة؛

(ج) إبقاء مسألة الاختلال الثلاثي في الوفود إلى المؤتمر قيد الاستعراض وتقديم تقرير عن التطورات والنتائج ذات الصلة إلى لجنة المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية في دورة مقبلة لمجلس الإدارة.

جنيف، ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

نقطة يتخذ قرار بشأنها: الفقرة ٩.

^٢ انظر الوثيقة GB.307/10/1(Rev.)، الفقرة ٨.